

نشرة الصحافة



اليوم: الاربعاء

التاريخ: ٢٠٢٥-٨-٢٧

وزير العدل ناصر السميّط لـ القبس:

ضوابط ومعايير لتخفيف بعض العقوبات وإدخال بدائل إصلاحية

■ لجنة تطوير قانون الجزاء ستعمل على سد الثغرات التشريعية
■ سيتم تجريم أفعال خطيرة غير مُجرّمة حالياً

الأولى قبل صدور الدستور «منذ سنة 1959 حتى سنة 1965» وأنجزت خلالها قوانين رئيسية من ضمنها قانون الجنسية. وأضاف أن النهضة التشريعية الثانية كانت «منذ سنة 1978 حتى سنة 1984»، حيث صدرت غالبية القوانين التي ما زالت سارية حتى اليوم، مثل القانون المدني وقانون المرافعات وقانون الأحوال الشخصية. ولفت إلى أن القوانين الرئيسية في الكويت جميعها ستخضع لإعادة التقييم والتطوير، حيث تعكف ثماني لجان عاملة حالياً على نظر قانون المحاكم الاقتصادية وقانون منظومة الإيجار واتحاد الملاك وقانون الجزاء وقانون الإجراءات والمحاكمات الجزائية وقانون العمال، وذلك بهدف تبسيط إجراءات التقاضي.



ناصر السميّط

وكان السميّط أعلن في وقت سابق عن إطلاق أكبر خطة لتطوير التشريعات في تاريخ الكويت، قريباً، بتضافر جهود مختلف جهات الدولة ومؤسسات المجتمع المدني، بما يشمل تسخير الثورة الرقمية لخدمة العدالة والقانون وتحقيق عدالة ميسرة وفعالة ومتواصلة. وأوضح أن الكويت شهدت نهضتين تشريعتين،

حمد السلامة

في الوقت الذي تتواصل فيه التعديلات القانونية بهدف مواكبة المستجدات والتطورات، شدد وزير العدل المستشار ناصر السميّط على أن اللجنة المشكلة لمراجعة وتطوير قانون الجزاء برئاسة المستشار سعود الصانع ستعمل على سد الثغرات التشريعية القائمة وتجريم الأفعال الخطرة «غير المُجرّمة حالياً». وأوضح السميّط في تصريح لـ القبس، أن اللجنة ستضع ضوابط ومعايير دقيقة لتخفيف بعض العقوبات وإدخال بدائل إصلاحية «تسهم في إعادة التأهيل والاندماج المجتمعي». وأضاف السميّط أن اللجنة تهدف إلى مراجعة القانون، وتحقيق التوازن بين الردع وحماية المجتمع من جهة، وضمان العدالة الإنسانية من جهة أخرى، وستباشر أعمالها بالتشاور مع الجهات الوطنية المعنية. وجدد التأكيد أن تشكيل اللجنة جاء ضمن خطة شاملة لتطوير المنظومة القضائية وتحديث التشريعات الجنائية بما يواكب المتغيرات القانونية والاجتماعية ويعزز من فاعلية العدالة. وكانت وزارة العدل ذكرت عبر حسابها الرسمي بموقع التواصل الاجتماعي (إكس) أن هذه الخطوة تمثل جزءاً من مسار متكامل لتطوير المنظومة القضائية «بما يحقق التوازن بين صون الحقوق والحريات» ومتطلبات الردع والعدالة ويعزز ثقة المجتمع في القانون ومؤسساته.

مشروع متكامل

وذكرت أن اللجنة بترأسها المستشار بمحكمة الاستئناف سعود الصانع ويعاونه نائب الرئيس الحمادي العام المستشار مشعل الغنم وتضم في عضويتها القاضي أحمد السدرة والقاضي مشاري المطيري ومدير نيابة الشؤون التجارية إبراهيم المنيع ونائب مدير نيابة الأموال العامة مشاري المشاري ومقرر اللجنة محمد الحداد. وستتولى اللجنة ستقوى مراجعة مواد قانون الجزاء الكويتي ومقارنتها بالتشريعات الحديثة في الأنظمة المقارنة تمهيداً لإعداد مشروع متكامل لقانون جديد مرفق بمذكرة إيضاحية تعكس الفلسفة التشريعية المعاصرة.

5 أهداف لتعديل القانون

- 01 تجريم الأفعال الخطرة «غير المُجرّمة حالياً»
- 02 وضع ضوابط ومعايير لتخفيف بعض العقوبات
- 03 إدخال بدائل إصلاحية لإعادة التأهيل والاندماج المجتمعي
- 04 تحقيق التوازن بين الردع وحماية المجتمع وضمان العدالة
- 05 تحديث التشريعات الجنائية ومواكبة المتغيرات القانونية

اليوم	التاريخ	الصفحة	العدد
الأربعاء	٢٧-٨-٢٠٢٥	٣	١٨٣٩٨

إخلاء سبيل سلامة... بكفالة

وافق القضاء اللبناني، على إخلاء سبيل حاكم المصرف المركزي السابق رياض سلامة، الموقوف منذ نحو عام بتهم اختلاس أموال، مقابل كفالة مالية بأكثر من 20 مليون دولار، وفق ما أفاد مصدر قضائي «فرانس برس».

وقال المصدر، مفضلاً عدم كشف هويته، «وافقت الهيئة الاتهامية برئاسة القاضي نسيب إيليا على إخلاء سبيل رياض سلامة بكفالة 20 مليون دولار أميركي و5 مليارات ليرة لبنانية ومنعه من السفر لمدة سنة تبدأ من تاريخ تنفيذ هذا القرار».

وأكد أن «إخلاء سبيله متوقف على دفع قيمة الكفالة المالية».

وبحسب مصدر قضائي ثانٍ، فإن الكفالة «تعد الأعلى بتاريخ القضاء اللبناني».

اليوم	التاريخ	الصفحة	العدد
الأربعاء	٢٧-٨-٢٠٢٥	١٢	١٦٤٦٨

وزارة العدل
إعلان عن بيع عقار بالمزاد العلني

تعين إدارة الكتاب بالمحكمة الكلية عن بيع العقار الموصوفة فيما يلي بالمزاد العلني وذلك يوم الثلاثاء الموافق ٢٠٢٥/٩/١٦ - قاعة ٥ - بالدور الثامن بقصر العدل الجديد الساعة التاسعة صباحاً - وذلك تنفيذاً لحكم المحكمة الصادر في الدعوى رقم ٢٠٢٤/٨٢٧ ببيع ٥/ المرفوعة من: ١- مسلط حمود إبراهيم العبيان ٢- سلطان حمود إبراهيم العبيان ٣- سليمان حمود إبراهيم العبيان ٤- محمد حمود إبراهيم العبيان ٥- مشعل حمود إبراهيم العبيان ٦- فوزية حمود إبراهيم العبيان ٧- فايز حمود إبراهيم العبيان ٨- مشاعل حمود إبراهيم العبيان ٩- زين محمد كامل عبدالرؤوف ١٠- هدى حمود إبراهيم العبيان ١١- صالح حمود إبراهيم العبيان ١٢- سعد حمود إبراهيم العبيان ١٣- هزاع حمود إبراهيم العبيان ١٤- ميثه حمود إبراهيم العبيان ١٥- ساره حمود إبراهيم العبيان ١٦- إبراهيم حمود إبراهيم العبيان ١٧- شيخه حمود إبراهيم العبيان ١٨- مدير إدارة التسجيل العقاري والتوثيق بصفتة ١٩- مدير عام بلدية الكويت بصفتة - خصم مدخل

أولاً : أوصاف العقار: (وفقاً لشهادة الأوصاف المرفقة)
عقار الوثيقة رقم ١٩٨٢/٥٤٩٦ والصادر عنه وثيقة تملك بالأثر رقم ٢٠٢٢/١٢٩٣ الواقع بمنطقة الصباحية - قسيمة رقم ٢٩١ - قطعة رقم ١ - من المخطط رقم م / ٢٥٠٢١ - ومساحتها ٢٦٤٣ وذلك بالمزاد العلني بثمان أساسي مقداره (٢٨٠٠٠٠ د.ك.) مائتان وثمانون ألف دينار كويتي. × ورد بشهادة الأوصاف : العقار سكن خاص مكون من أرضي + أول + ويوجد مخالفة : ١ - التصاق في الدور الأرضي جهة شارع الخدمة بمساحة ٢٠٣٣٠٢ - بناء زائد في الدور الأرضي والأول بمساحة ٢٠٢٢,٣٠ - درج حديد جهة شارع الخدمة. × ووفقاً لما ورد بتقرير الخبير : العقار موضوع الدعوى الدائم في منطقة الصباحية - قطعه رقم ١ - شارع رقم ٩ - منزل رقم ٢٩١ وتمت المعاينة على النحو التالي : ١ - العقار عبارة عن بيت سكن خاص مساحته ٢٠٢٢,٣٠ - موقع العقار (شارع واحد). ٣ - العقار يتكون من دورين. ٤ - التسمية الخارجية للعقار سيجما اللون بيج. ٥ - يتكون الدور الأرضي من صالة ومطبخ خارجي وحمام وعدد غرفتين + عدد ٢ ملحق + ديوانية وغرفة سائق وحمام + حوش. ٦ - يتكون الدور الأول من عدد ٤ غرف وحمام وشقة. ٧ - أفاد وكيل المدعين بأنه يطالب بمقابل الانتفاع من عام ٢٠١٥ سنة وفاة المورث وليس من عام ٢٠٢٠. ٨ - أفاد المدعي عليه الرابع بأن العقار غير مؤجر سابقاً وحالياً. وأفاد المدعي عليه الرابع بأنه لم يمنع أحد المدعين من الانتفاع في حصته بالعقار نهائياً وإنما خروج المدعي عليهم من العقار كان برغبتهم.

ثانياً : شروط المزاد
أولاً : يبدأ المزاد بالثمن الاساسي المبين قرين العقار ، ويشترط للمشاركة في المزاد سداد خمس ذلك الثمن على الأقل بموجب شيك مصدق من البنك المسحوب عليه او بموجب خطاب ضمان من أحد البنوك لصالح إدارة التنفيذ بوزارة العدل.
ثانياً : يجب على من يعتمد عطاؤه ان يودع حال انعقاد جلسة البيع كامل الثمن الذي اعتمد والمصروفات ورسوم التسجيل.
ثالثاً : فان لم يودع من اعتمد عطاؤه الثمن كاملاً وجب عليه ايداع خمس الثمن على الأقل والا عيادت المزايدة على دتمته في نفس الجلسة على اساس الثمن الذي كان قد رسا به البيع.
رابعاً : إذا اودع المزايد الثمن في الجلسة التالية حكم برسو المزاد عليه إلا اذا تقدم في هذه الجلسة من يقبل الشراء مع زيادة العشر مصحوباً بإيداع كامل ثمن المزاد ففي هذه الحالة تعاد المزايدة في نفس الجلسة على اساس هذا الثمن.
خامساً : اذا لم يقم المزايد الاول بإيداع الثمن كاملاً في الجلسة التالية ولم يتقدم احد للمزايدة بالعشر تعاد المزايدة فوراً على دتمته على اساس الثمن الذي كان قد رسا به عليه في الجلسة السابقة، ولا يعتد في هذه الجلسة بأي عطاء غير مصحوب بإيداع كامل قيمته، ويلزم المزايد المتخلف بما ينقص من ثمن العقار.
سادساً : يتحمل الراسي عليه المزاد في جميع الحالات رسوم نقل وتسجيل الملكية ومصروفات اجراءات التنفيذ ومقدارها ٢٠٠ دينار واتعاب المحاماة والخبرة ومصاريف الاعلان والنشر عن البيع في الصحف اليومية.
سابعاً : ينشر هذا الاعلان تطبيقاً للقانون ويطلب المباشرين لاجراءات البيع وعلى مسئوليتهم دون ان تتحمل ادارة الكتاب بالمحكمة الكلية اي مسئولية.
ثامناً : يقر الراسي عليه المزاد انه عاين العقار معاينة نافية للجهالة.
١ - ينشر هذا الاعلان عن البيع بالجريدة الرسمية طبقاً للمادة ٢٦٦ من قانون المرافعات.
٢ - حكم رسو المزاد قابل للاستئناف خلال سبعة ايام من تاريخ النطق بالحكم طبقاً للمادة ٢٧٧ من قانون المرافعات.
٣ - تنص الفقرة الأخيرة من المادة ٢٧٦ من قانون المرافعات أنه : إذا كان من نعت ملكيته ساكناً في العقار بقي فيه كمستأجر بقوة القانون ويلتزم الراسي عليه المزاد بتحرير عقد ايجار لصالحه بأجرة المثل..

المستشار/ رئيس المحكمة الكلية

اليوم	التاريخ	الصفحة	العدد
الأربعاء	٢٠٢٥-٨-٢٧	٤	١٩٩٤٩

وزارة العدل

إعلان عن بيع عقار بالمزاد العلني

تعلن إدارة الكتاب بالمحكمة الكلية عن بيع العقار الموصوف في ما يلي بالمزاد العلني، وذلك يوم الاثنين الموافق ٢٠٢٥/٩/١٥ الساعة ٥ - بالدور الثامن بقصر العدل الساعة التاسعة صباحاً - وذلك تنفيذاً لحكم المحكمة الصادر في الدعوى رقم ٢٠٢٣/٢٤٢ ببيوع ١/ المرفوعة من: ورثة المرحوم/ سعيد عبد الكريم عبد الرضا عبد الكريم وفيه: خديجة حبيب إسما عيل كرم.

١- سارة سعيد عبد الكريم عبد الرضا.

٢- عيسى سعيد عبد الكريم عبد الرضا.

٣- أحمد سعيد عبد الكريم عبد الرضا.

٤- يوسف سعيد عبد الكريم عبد الرضا.

٥- ضد: ١- حسن عبد الكريم عبد الرضا عبد الكريم.

٢- معصومة عبد الكريم عبد الرضا عبد الكريم.

٣- عذراء عبد الكريم عبد الرضا عبد الكريم.

٤- أزهار عبد الكريم عبد الرضا عبد الكريم.

٥- زينب عبد الكريم عبد الرضا عبد الكريم.

٦- ممداد عبد الكريم عبد الرضا عبد الكريم.

٧- عيالة عبد الكريم عبد الرضا عبد الكريم.

٨- إسما عيل عبد الكريم عبد الرضا عبد الكريم.

٩- ورثة المرحوم/ محمد عبد الكريم عبد الرضا عبد الكريم.

أ- لجاء غلوم علي الشكائي عن نفسها ويصفها الولي على أبنائها القاصر وفيه: ١- سكينه محمد عبد الكريم عبد الرضا.

ب- ناصر محمد عبد الكريم عبد الرضا.

ت- شوقي محمد عبد الكريم عبد الرضا.

د- كوش محمد عبد الكريم عبد الرضا.

ج- كافي جواد أحمد محمد عن نفسها ويصفها الولي على أبنائها القاصر وفيه: ١- عبد الكريم محمد عبد الرضا عبد الكريم.

٢- طهر محمد عبد الكريم عبد الرضا.

ج- محسن محمد عبد الكريم عبد الرضا.

١٠- إبراهيم عبد الكريم عبد الرضا عبد الكريم.

١١- رضا عبد الكريم عبد الرضا عبد الكريم.

١٢- علي عبد الكريم عبد الرضا عبد الكريم.

١٣- صابر عبد الكريم عبد الرضا عبد الكريم.

١٤- صادق عبد الكريم عبد الرضا عبد الكريم.

١٥- مهدي عبد الكريم عبد الرضا عبد الكريم.

١٦- رقيه عبد الكريم عبد الرضا عبد الكريم.

١٧- فلاح عبد الكريم عبد الرضا عبد الكريم.

١٨- خديجة عبد الكريم عبد الرضا عبد الكريم.

١٩- حسين عبد الكريم عبد الرضا عبد الكريم.

٢٠- علي سيد عباس الموسوي يصفه نائظاً على الوصية رقم ١٩٩٦/٤٥ وحجية الوقف رقم ١٩٩٨/٨٣ وأضيفت إلى حصر الورثة رقم ٢١٩ بتاريخ ٢٠٠٥/٦/٢٢

أوصاف العقار وفقاً لشهادة الأوصاف المرفقة

رقم ٢٦ - قطعة رقم ١١ - مخطط م/ ٣٣٢٥٤/١ - سابقاً/ ٢٥٩٦١/٢ - ومساحتها ٧٥٠ م^٢ وذلك بالمزاد العلني بتمن أساس مقداره ٤٣٢٠٠ د.ك. الريمانية وأثنين وثلاثون ألف دينار كويتي.

• ووفقاً لما ورد بشهادة الأوصاف:

- بعد الكشف على العقار بناءً على المخططات المرفقة والملف الفني حيث تبين أنه عبارة عن سكن خاص مكون من دور أرضي أول/ثاني/ملحق. وتبين أنه غير مطابق للمخططات ويوجد مخالفات هي زيادة البناء في الدور الأرضي والدور الأول والدور الثاني. ويوجد ملحقات غير موجودة بالرخصة وتم تمسكير البلكونة في الدور الثاني بمواد خفيفة.

• ووفقاً لما ورد بتقرير الخبير:

- عين النزاع الكائنة في منطقة الجارية قطعة (١١) شارع (١٠) قسيمة (٦٦) ويحمل رقم ألي هو ١٢١٨٣٢٠٣ وتمت المعاينة على النحو التالي:

- العقار موضوع النزاع مطابق من حيث المواصفات العامة والخاصة

للوحيقة العقارية رقم ١٩٧٤/٤١٠٢ وبمساحة تبلغ ٧٥٠ م^٢.

- عين النزاع عبارة عن منزل سكن خاص يطل على شارع واحد ويحده الجيران من ثلاث جهات. ويه حوش مساحته (٢٢٥٠ م^٢).

- العقار موضوع النزاع مكون من دور أرضي ودور أول ودور ثاني ومكسو من الخارج بالموزابيك وله عدد (٣) مخارج رئيسي - جانبي للملاحق - جانبي لمؤجرين الدورين الأول والثاني.

- أرشد المدعي على مكونات العقار وحسب المخطط المقدم وهي بالتفصيل التالي:

الدور الأرضي مكون من:

عدد (٤) غرف - عدد (٤) حمام - عدد (١) صالة عدد (١) مطبخ - غرفة خادمة - عدد (٧) ملاحق مؤجرة.

يحتوي كل ملاحق على:

عدد (١) غرفة نوم - عدد (١) حمام - عدد (١) مطبخ بمساحة تبلغ (٥٣ م^٢).

نوع التكييف في جميع الملاحق (وحدات).

الدور الأول مكون من:

عدد (٤) غرف - عدد (٢) حمام - عدد (١) صالة - عدد (١) مطبخ - غرفة خادمة بحمامها - مخزن.

الدور الثاني مكون من:

عدد غرف (٤) - عدد (٢) حمام - عدد (١) صالة - عدد (١) مطبخ - غرفة خادمة بحمامها - مخزن.

المدخل الجانبي لعين النزاع عبارة عن حوش كبير بمساحة (١٥٨ م^٢).

نوع التكييف به (مركزي) ولا يوجد مصعد

أشياء شروط المزاد:

أولاً، يبدأ المزاد بالتمن الأساسي، ويشترط للمشاركة في المزاد سداد خمس ذلك الثمن على الأقل بموجب شيك مصدق من البنك المسحوب عليه أو بموجب خطاب ضمان من أحد البنوك لصالح إدارة التنفيذ بوزارة العدل.

ثانياً، يجب على من يعتمد القاضي عماءه أن يوجد حال انعقاد جلسة البيع كامل الثمن الذي اعتمد والمصرفات ورسم التسجيل.

ثالثاً، فإن لم يودع من اعتماد عطاءه الثمن كاملاً وجب عليه إيداع خمس الثمن على الأقل، وإلا أعيدت المزايدة على دمه في نفس الجلسة على أساس الثمن الذي كان قد رسا به البيع.

رابعاً، إذا أودع المزايد الثمن في الجلسة التالية حكم بفسخ المزاد عليه إلا إذا تقدم في هذه الجلسة من يقبل الشراء مع زيادة العشر مصحوباً بإيداع كامل ثمن المزاد ففي هذه الحالة تعاد المزايدة في نفس الجلسة على أساس هذا الثمن.

خامساً، إذا لم يتم المزايدة الأولى بإيداع الثمن كاملاً في الجلسة التالية ولم يتقدم أحد للزيادة بالعشر تعاد المزايدة فوراً على دمه على أساس الثمن الذي كان قد رسا به عليه في الجلسة السابقة ولا يعتد في هذه الجلسة بأي عطاء غير مصحوب بإيداع كامل قيمته.

ويلزم المزايد المتخلف بما ينقص من ثمن العقار.

سادساً، يتحمل الراسي عليه المزاد في جميع الحالات رسوم نقل وتسجيل الملكية ومصروفات إجراءات التنفيذ ومقدارها ٢٠٠ د.ك. وأتعاب المحاماة والخبرة ومصاريف الإعلان والنشر عن البيع في الصحف اليومية.

سابعاً، ينشر هذا الإعلان تطبيقاً للقانون وبطلب المباشرين لإجراءات البيع وعلى مسؤوليتهم دون أن تتحمل إدارة الكتاب والمحكمة الكلية أية مسؤولية.

ثامناً، يقر الراسي عليه المزاد أنه عين العقار معاينة نافية للجحالة.

ملحوظة:

١ - ينشر هذا الإعلان عن البيع بالجريدة الرسمية طبقاً للمادة ٢٦٦ من قانون المرافعات.

٢ - حكم رسو المزاد قابل للاستئناف خلال سبعة أيام من تاريخ النطق بالحكم طبقاً للمادة ٢٧٧ من قانون المرافعات.

٣ - تنص الفقرة الأخيرة من المادة ٢٧٦ من قانون المرافعات أنه، إذا كان من نزع ملكيته ساكناً في العقار بقي فيه كمستأجر بقوة القانون ويلتزم الراسي عليه المزاد بتحرير عقد إيجار لصالحه بأجرة المثل.

المستشار / نائب رئيس المحكمة الكلية

اليوم	التاريخ	الصفحة	العدد
الأربعاء	٢٧-٨-٢٠٢٥	٤	١٦٤٦٨

الوفيات

الوفيات

- **ضيدان الحميدي ضيدان أبو عدل، 87 عاماً، (شييع)،**
رجال ونساء: العزاء في صباح الناصر، قطعة 2، شارع 1،
منزل 65، تلفون رجال: 66666828.
- **نورة محمد سيف العجمي، أرملة/ محمد عواد**
مذيرعان العجمي، 89 عاماً، (شييعت)، رجال: العزاء في
المقبرة، تلفون: 99412783، نساء: العقيلة، قطعة واحد، شارع
125، منزل 813.
- **مرزوقه سويد رشيد العازمي، أرملة/ عبدالله مبارك**
حميد العازمي، 93 عاماً، (شييعت)، رجال: العزاء في
المقبرة، تلفون: 66570051، 99913302، نساء: لا يوجد عزاء،
تلفون: 97522987، 55113125.
- **سعاد عبدالله علي الجمعة، زوجة/ عبدالله نجم**
عبدالله النجم، 68 عاماً، (شييعت)، رجال: العزاء في المقبرة،
تلفون: 66866887، 99907575، نساء: العارضية، قطعة 10،
شارع 1، جادة 9، منزل 29، تلفون: 99956002، 60449551

«إنا لله وإنا إليه راجعون»